عدم الترتيب اما بحسب الذهن بان لا يعتقد ترتب الفائدة اصلا
او يعتقد ترتب ما لا يعتد به بالنظر اليه واما بحسب الخارج والواقع بان
لا يترتب عليه ما لا يعتد به بالنظر اليه قوله وبذلك يخرج جة اشارة الى حذر
هذا العبث يعني اذا عد العرف عبثا فعله وان كان ما اعتقد ترتبه عليه
معتد بها في اعتقاده يخرج جه في تحصيله فيجب الاحتراز عنه لئلا يقع
في مثل هذا الحذر ولما كان لقائل ان يقول سلمنا ما ذكره من ان التصديق بفائدة ما
ضروري وان تلك الفائدة تجب ان يعتد بها بالنظر الى المشقة التي في تحصيل
ذلك العلم لئلا يكون الشروع في العلم عبثا بحسب العرف لكن لا نسلم ان تلك الفائدة
المعتد بها المعتقدة يجب ان يكون فائدة المترتبة عليه في الواقع حتى لا يكون
الشروع عبثا بحسب العرف عند ظلايتم الملازمة التي ادعاها الشارح سالما
عن المنع اشار الى جوابه بقوله ولابد تلك الفائدة اى الفائدة المعتد بها التي اعتقد
ترتبها هي الفائدة التي ترتب على ذلك العلم اى بحسب الواقع والخارج اذ لو لم
يكن ايا ها لربما زال اعتقاده بعد الشروع فيه لعدم المناسبة بين ما حصل وبين
ما اعتقد فائدة العلم فيصير سعيه في تحصيل العلم عبثا بحسب العرف
في نظره وان لم يكن من اول الامر كذلك اذ لم يترتب سعيه فائدة يعتد بها بالنظر
اليه بحسب اعتقاده وذلك عبث بحسب العرف كما عرفت فقول الشارح
لو لم يعلم غاية العلم والغرض منه لكان طلبه عبثا معناه لكان طلبه عبثا عنده
او

او عنده بعد زوال اعتقاده وان لم يكن كذلك في الواقع وانما قال
في نظره لان غيره ربما لم يطلع على اعتقاده فلا يعده عبثا وفي تقييد العبث
بحسب العرف احتراز عن العبث بحسب اللغة لانه كما قال في الصحاح
العبث اللعب ولا يلزم من عدم ترتب فائدة يعتد بها العبث بحسب
اللغة وهذا ظاهر قال الشارح رح لان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات
يعني ان تمايز العلوم بعضها عن بعض في انفسها وبالنظر الى ذواتها لا مطلقا لانها
متمايزة بالغايات والاغراض ايضا تمايزا اعتبره القوم بالفعل لا تمايزا امكن
لهم ان يعتبروه لجواز تمايزها بحسب المحمول بان يكون طائفة من الاحوال والمحمولات
راجعة الى امر واحد معتد به كالبناء وطائفة اخرى الى امر واحد معتد به كالاعراب
مثلا بحسب تمايز الموضوعات اى بسبب تمايزها او بقدره قوة كالنحو والميزان
وضعفا كالنحو والصرف فان تمايز الموضوع في الاول بالذات وفي الثاني بالحيثية
والاعتبار فقوله فذ[illegible]ه وذلك لان المقصود من العلوم بيان احوال
الاشياء ومعرفة احكامها اشارة الى بيان المرجح يعني انما اختاروا في تمايز العلوم
بعضها عن بعض بذاواتها الموضوع دون المحمول وان امكن لهم ان يعتبروه
لان المقصود من العلوم بيان احوال الاشياء اى من حيث انها احوال لها يعني
ان الاحوال ليست مقاصد لانفسها بل لانها احوال تلك الاشياء قوله فاذا
كان طائفة من الاحوال اى اذا عرفت هذا فاذا كان طائفة من الاحوال والاحكام

Copyright © King Saud University